

ما حكم بيع الأرز الذي يأتي في زكاة الفطر ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا السائل يقول ما حكم بيع الارز الذي يأتي الينا زكاة في رمضان؟ الحمد لله رب العالمين. الجواب المتقرر عند العلماء ان الانسان - [00:00:00](#) اذا تملك العين فله ان يتصرف فيها بما شاء. ومن المعلوم ان الاغنياء يعطون الفقراء في هذا اليوم زكاة يقال لها زكاة الفطر. يعطونها هذا الفقير عطاء تملك. فاذا تملكها الفقير فحينئذ يتصرف فيها كيف - [00:00:20](#) ان يذخرها عنده ليطبخها طعاما له ولاولاده. وان شاء ان يبيعها وان شاء هو نفسه ايضا ان ان يتصدق بها. فعلى كل حال بما انها دخلت تحت ملكية الفقير فليس هناك تصرف معين يلزم الفقير به بل تجرى مجرى بقية املاكه التي تحت يده - [00:00:40](#) يتصرف فيها كيفما شاء على الوجه الشرعي فان اكلتها انت وزوجك واولادك فلا حرج. وان بعثها فلا حرج وان تصدقت بها فلا حرج وان اخرجتها على انها زكاة فطر ايضا فلا حرج عليه. كل ذلك لا حرج عليك فيه فليس ثمة تصرف معين تلزم به - [00:01:00](#) والله اعلم - [00:01:20](#)